

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١١٠١ لسنة ٢٠١٢

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛  
وعلى القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**

يفوض السيد / محمد كامل على عمرو - وزير الخارجية في مباشرة اختصاص  
رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليه في المادة (٢٨) من القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠  
بشأن مكافحة الاتجار بالبشر .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ .

( الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / هشام قنديل**